

ان الكراهة في المتصل برمضان اما اذا اكل بعد العيد اياما تمصا
لا يكره بل يستحب قال الحاكم الشهيد في المستقى وجدت عن الحسن
انه كان لا يرى بصوم ستة ايام متتابعة بعد الفطر باسا
وكان يقول كفى بيوم الفطر مفرقا بينهن وبين رمضان
وعامة المتأخرين لم يروا به باسا واختلفوا فيما بينهم في ان
الافضل هو التفريق او التابع قال في الذخيرة وغيرها قال
بعضهم الافضل فيه التابع وقال بعضهم الافضل فيه
التفريق وفي الذخيرة المرغوبات من الصيام انواع اولها صوم
المحرم والثاني صوم رجب والثالث صوم شعبان والرابع
ستة ايام من شوال متتابعة وتستحب متفرقة كل اسبوع
يوما وفي الظهيرية قال ابو بكر الاسماعيلي والفقهاء محمد
بن حامد التابع فيه افضل وكذلك صوم عشرين المحجة ولو
قال رجل ان فعلت كذا قبل ان تمضي الستة ففعل قبل مضي
شوال حنت لان الستة في شوال غير معينة قالوا هذا الجواب
انما يصح فيما اذا كان الخالف عالما اما اذا كان عاميا اذا فعل
ذلك بعد ما مضى ستة ايام لا يحنت وعليه الفتوى وفي عمدة
المفتى قيل الصحيح انه اذا صام ستا من شوال متتابعين ويجعل
يوم الثامن عيدا لا يكره ولا فهو مكروه وبه نأخذ وفي الفتح

ان

ان عن ابي حنيفة وابي يوسف كراهة صوم الست وعامة
المشايع لم يروا به باسا واختلفوا فقيل الافضل وصلها بيوم
الفطر وقيل بل تفريقها في الشهر وجه الجواز انه وقوع الفصل
بيوم الفطر فلم يلزم التشبه باهل الكتاب ووجه الكراهة
انه قد يفضى الى اعتقاد لزومها من العوام لكثرة الدائمة
معنا من يقول بيوم الفطر نحن الى الآن لم يات عيدنا او يحوه
فاما عند الامن من ذلك فلا بأس لورود الحديث ومراده بالخط
ماروى عن ثوبان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه
قال من صام ستة ايام بعد الفطر كان تمام السنة من جبار
بالحسنة فله عشر مثالها وفي الينابيع في رؤية هلال
الشهر ولو شهد رجل عدل على شهادة رجل عدل يقبل بخلاف
سائر الاحكام وفي الاحكام معذرا الى الخانية تقبل شهادة
الواحد على شهادة الواحد في رؤية هلال رمضان وفيه ايضا
كره مجاهدان يقال جاز رمضان او ذهب وبه اخذ ابو الليث
وقال السرخسي وهو قول عامة مشايخنا انه لا يكره وفي
خذانة الروايات افضل الاوقات ان ينوي عند الافطار صوم
الغد واكل السحور يكون نية للصوم وهو مستحب لقوله عليه
الصلاة والسلام تسحر وافان السحور بركة ويستحب تأخير

الذي في الواقع الصبر صريحا
من عام رمضان وتبعه ستا من غير ان كان صومها هو
من عام رمضان ستا من غير ان كان صومها هو